

## كتاب الأم

شهادة أهل العصبية .

قال الشافعي C تعالى : من أظهر العصبية بالكلام فدعا إليها و تألف عليها و إن لم يكن يشهر نفسه بقتال فيها فهو مرود الشهادة لأنه أتى محرما لا اختلاف بين علماء المسلمين علمته فيه الناس كلهم عباد A تعالى لا يخرج أحد منهم من عبوديته و أحقهم بالمحبة أطوعهم له و أحقهم من أهل طاعته بالفضيلة أنفعهم لجماعة المسلمين من إمام عدل أو عالم مجتهد أو معين لعامتهم و خاصتهم و ذلك أن طاعة هؤلاء طاعة عامة كثيرة فكثير الطاعة خير من قليلها و قد جمع A تعالى بالإسلام و نسبهم إليه فهو أشرف أنسابهم ( قال ) : فإن أحب امرأة فليحب عليه و إن خص امرؤ قومه بالمحبة ما لم يحمل على غيرهم ما ليس يحل له فهذا صلة ليست بعصبية و قل امرؤ إلا و فيه محبوب و مكروه فالمكروه في محبة الرجل من هو منه أن يحمل على غيره ما حرم A تعالى عليه من البغي و الطعن في النسب و العصبية و البغضة على النسب لا على معصية A و لا على جناية من المبغض على المبغض و لكن بقوله : أبغضه لأنه من بني فلان فهذه العصبية المحضة التي ترد بها الشهادة فإن قال قائل : ما الحجة في هذا ؟ قيل له : قال A تبارك و تعالى : { إنما المؤمنون إخوة } [ و قال رسول A A : ( و كونوا عباد A إخوانا ) ] فإذا صار رجل إلى خلاف أمر A تبارك و تعالى اسمه و أمر رسول A بلا سبب يعذر به يخرج به من العصبية كان مقيما على معصية لا تأويل فيها و لا اختلاف بين المسلمين فيها و من أقام على مثل هذا كان حقيقيا أن يكون مردود الشهادة